

Distr.: General
28 April 2022
Arabic
Original: English

الجمعية



الدورة السابعة والعشرون

كينغستون، 1-5 آب/أغسطس 2022

البند 6 من جدول الأعمال المؤقت*

النظر في طلبات الحصول على مركز المراقب وفقا

للفقرة 1 (هـ) من المادة 82 من النظام الداخلي للجمعية

طلب مقدّم من رابطة البلدان الأمريكية للدفاع عن البيئة للحصول على مركز المراقب وفقا للفقرة 1 (هـ) من المادة 82 من النظام الداخلي للجمعية

مذكرة من الأمانة

1 - في 18 آذار/مارس 2022، أحالت رابطة البلدان الأمريكية للدفاع عن البيئة إلى الأمين العام للسلطة الدولية لقاغ البحار رسالة تطلب فيها الحصول على مركز المراقب لدى جمعية السلطة، عملا بالفقرة 1 (هـ) من المادة 82 من النظام الداخلي للجمعية. وقدمت الرابطة أيضاً طلباً أعد طبقاً للنموذج المحدد في الضميمة 1 الملحقة بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بمنح المنظمات غير الحكومية مركز المراقب لدى السلطة الدولية لقاغ البحار، وهي المبادئ التوجيهية التي اعتمدها الجمعية في دورتها الخامسة والعشرين (ISBA/25/A/16)، المرفق). ويرد نص الرسالة ونموذج الطلب المقدمان من الرابطة في المرفقين الأول والثاني لهذه المذكرة.

2 - ووفقا للفقرة 1 (هـ) من المادة 82 من النظام الداخلي للجمعية، يجوز للمنظمات غير الحكومية التي دخل الأمين العام معها في ترتيبات وفقا للفقرة 1 من المادة 169 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وللمنظمات غير الحكومية الأخرى التي تدعوها الجمعية والتي تكون قد أبدت اهتماما بالمسائل قيد النظر في الجمعية، أن تشارك في الجمعية بصفة مراقب.

3 - وتتص الفقرتان 5 و 6 من المادة نفسها أيضا على أن المراقبين المشار إليهم في الفقرة 1 (هـ) من تلك المادة يجوز لهم حضور الجلسات العامة للجمعية والإدلاء، بناءً على دعوة من الرئيس ورهناً بموافقة الجمعية، ببيانات شفوية بشأن المسائل التي تدخل في نطاق أنشطتهم، وعلى أنه ينبغي للأمانة أن تتيح البيانات الكتابية التي يقدمها المراقبون المشار إليهم في الفقرة 1 (هـ) من المادة ضمن نطاق أنشطتهم والتي تكون متصلة بأعمال الجمعية بالكميات واللغات التي تُقدّم بها هذه البيانات.

* ISBA/27/A/L.1



الرجاء إعادة استعمال الورق

170622 250522 22-06786 (A)



المرفق الأول

رسالة مؤرخة 18 آذار/مارس 2022 موجهة إلى الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار من المديرية التنفيذية لرابطة البلدان الأمريكية للدفاع عن البيئة

بالنيابة عن رابطة البلدان الأمريكية للدفاع عن البيئة، أود، بادئ ذي بدء، أن أتقدم لكم بالتهاني على عملكم الجدير بالثناء بصفتمكم أمينا عاما للسلطة الدولية لقاع البحار وفي قيادتكم لعمليات تنظيم أنشطة التعدين في المنطقة لصالح البشرية جمعاء، وحرصكم على توفير الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن الأنشطة التي تنفذ قاع البحار.

وبما أن عملية وضع قواعد مدونة التعدين تمر بمرحلة حاسمة هذا العام، فإن الرابطة تطلب الحصول على مركز المراقب وفقا للمادة 169 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والفقرة 1 (هـ) من المادة 82 من النظام الداخلي لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار، والمبادئ التوجيهية لمنح المنظمات غير الحكومية مركز المراقب لدى السلطة الدولية لقاع البحار.

والرابطة منظمة غير ربحية تأسست في عام 1998 في سان فرانسيسكو، كاليفورنيا، بالولايات المتحدة الأمريكية، وتتمثل مهمتها في تعزيز حقوق الناس أفرادا وجماعات في بيئة صحية من خلال النهوض بالقانون البيئي الوطني والدولي وتنفيذه. وتتكون منظمنا من محامين وخبراء علميين من العديد من بلدان القارة، مثل الولايات المتحدة، والمكسيك، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وبنما، وكولومبيا، وإكوادور، وبيرو، وبوليفيا، والبرازيل، وشيلي، والأرجنتين. ويشمل عملنا 14 بلدا، ونحن نواصل توسيع نطاقه.

وتشمل مجالات تركيز عمل الرابطة حقوق الإنسان والبيئة، والتنوع البيولوجي البحري وحماية السواحل، وحماية المياه العذبة، وتعزيز الإدارة البيئية، ومشاركة عامة الناس، والحد من العوامل التي تؤدي إلى تفاقم تغير المناخ.

وفريق الرابطة المعني بالنظم الإيكولوجية يعمل بنشاط من أجل حماية الموارد البحرية والتنوع البيولوجي، وكذلك المجتمعات الساحلية التي تتأثر عادة بالأنشطة الصناعية في أعالي البحار. وفي هذا الصدد، ما فتئت منظمنا تدعو إلى تحسين السياسات الوطنية والدولية لضمان استخدام الموارد البحرية على نحو مستدام. وفي هذا المجال من مجالات العمل، فإننا نقود حاليا فريقا عاما يضم منظمات من أمريكا اللاتينية ويعنى بالتعدين في قاع البحار العميقة لترويج القرارات القائمة على العلم والنهج الوقائي لدى الدول الأعضاء في منطقتنا.

ونحن نعتقد أن خبرتنا والعمل الذي طورناه خلال أكثر من 20 عاما سيسكلان مساهمة مهمة في المرحلة الحالية من عملية وضع لوائح مدونة التعدين.

(توقيع) غلاديس مارتينيز دي ليموس

المديرة التنفيذية

المرفق الثاني

طلب الحصول على مركز المراقب

ألف - معلومات عن المنظمة

1 - اسم المنظمة

رابطة البلدان الأمريكية للدفاع عن البيئة (Interamerican Association for
(Environmental Defense)

2 - عنوان المقر

50 California St., Suite 500, San Francisco, CA 94111, United States of America

3 - عناوين جميع الفروع و/أو المقار الإقليمية

Atlixco 138, Colonia Condesa, Mexico City, 06140

4 - رقم الهاتف

+1 (415) 217-2156

5 - رقم الفاكس

+1 (415) 217-2040

6 - عنوان البريد الإلكتروني

aida@aida-americas.org

7 - اسم جهة الاتصال ولقبها الوظيفي وتفاصيل الاتصال بها

(أ) جهة الاتصال الرئيسية:

(السيد) ديبغو ليلو غوفريزي،

محامي، برنامج النظم الإيكولوجية

dlillo@aida-americas.org

(ب) جهة الاتصال الثانوية:

(السيدة) ماريا خوسيه غونزاليس - بيرنات

مستشارة علمية، برنامج النظم الإيكولوجية

mjgonzalezbernat@aida-americas.org

8 - معلومات أساسية عن المنظمة

رابطة البلدان الأمريكية للدفاع عن البيئة منظمة غير ربحية تأسست في 27 كانون الثاني/يناير 1998 في سان فرانسيسكو، كاليفورنيا، بالولايات المتحدة الأمريكية، وتتمثل مهمتها في تعزيز حقوق الناس أفراداً وجماعات في بيئة صحية من خلال النهوض بالقانون البيئي الوطني والدولي وتنفيذه.

وتعمل الرابطة بالتنسيق مع منظمات المجتمع المدني المحلية في الأرجنتين، وكندا، وشيلي، وكولومبيا، وكوستاريكا، وإكوادور، وغواتيمالا، والمكسيك، وبنما، وبيرو وشيلي، والولايات المتحدة الأمريكية. ويتمثل عملنا في تقديم المعونة القضائية وإعداد الحجج وتقديم العرائض إلى الوكالات الحكومية والهيئات الدولية في القضايا المتعلقة بالتقيد بالتشريعات البيئية الدولية من أجل التأثير على السياسات واللوائح الوطنية والدولية، لمنع انتهاك القواعد القائمة وترويج أفضل المعايير والممارسات لحماية البيئة.

9 - هل المنظمة عضو في منظمة أخرى منحت مركز المراقب لدى السلطة أو تابعة لها أو مرتبطة بها بطريقة أخرى؟

الرابطة عضو في تحالف مؤسسات حفظ أعماق البحار.

10 - هل المنظمة تابعة لجهات تقدم خدمات استشارية للسلطة أو جهات متعاقدة معها أو كيانات لها علاقة بقانون البحار، أو قطاع التعدين البحري أو التعدين في قاع البحار العميقة، أو معاهد البحوث، أو قطاع تجهيز المعادن وتسويقها؟

لا.

11 - العلاقات مع المنظمات الحكومية الدولية

تتمتع الرابطة بمركز المراقب في اتفاقية البلدان الأمريكية لحماية وحفظ السلاحف البحرية، واتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى وبروتوكولها المتعلق بالمناطق والأحياء البرية المتمتعة بحماية خاصة (اتفاقية كارتاخينا)، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، ومجلس البلدان الأمريكية للتكامل الإنمائي، وتتمتع بالمركز الاستشاري الخاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

12 - قائمة المنشورات و/أو غيرها من الوثائق ذات الصلة

- “Environmental responsibility through supply chains” (2022)
- *Guide for GCF Watch Coordinators* (2021)
- “Policy brief on fish spawning aggregations” (2020)
- “Tools for sustainable fisheries and coastal management” (2016)
- *International Regulatory Best Practices for Coral Reef Protection* (2015)
- *The Protection of Coral Reefs in Mexico* (2012)

- *Coral Reefs in Costa Rica: Economic Value, Threats and International Legal Commitments to Protect Them* (2012)
- *Environmental Defense Guide* (2010)

باء - الاهتمام بالمسائل قيد نظر الجمعية

- 13 - حددوا بإيجاز الكيفية التي تعتمزم بها منظماتكم إثبات اهتمامها بالمسائل قيد النظر في الجمعية، بما في ذلك من خلال الإجابة على الأسئلة 14 إلى 17 وتوفير أي معلومات أخرى ذات صلة تتعلق بطلب الحصول على مركز المراقب.

في عام 2020، أنشأنا الفريق العامل لأمريكا اللاتينية المعني بالتعدين في قاع البحار العميقة، المؤلف من منظمات متخصصة في مجال الحماية البحرية. وقد أعربت جميع المنظمات الأعضاء عن قلقها إزاء المخاطر الكبيرة المحتملة التي تواجهها المنطقة بالنظر إلى موقع منطقة كلاريون - كليبرتون.

ويشمل عملنا أيضا القضايا الرئيسية التي أثارها مجلس السلطة الدولية لقاع البحار خلال الاجتماع المعقود في كانون الأول/ديسمبر (الحماية الفعالة للبيئة، والتوزيع العادل للمنافع، وقاعدة السنتين، وسيناريو "ماذا لو؟")، من وجهة نظر علمية وقانونية على حد سواء. وفي هذا الصدد، نقوم بتتقيح شامل للوائح اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والسلطة الدولية لقاع البحار، ونعتمزم إطلاع هيئات السلطة الدولية لقاع البحار ومندوبي الدول الأعضاء من أمريكا اللاتينية على النتائج التي توصلنا إليها. والواقع أننا، في 9 كانون الأول/ديسمبر 2021، وجهنا رسالة إلى رئيس المجلس، العميد البحري (المتقاعد) محمد خورشيد علم، نعرب فيها عن رأينا القانوني بشأن تفسير قاعدة السنتين وإمكانات السلطة الدولية لقاع البحار لاتخاذ إجراء بشأن تطبيقها. ولاحظنا أن التعدين في قاع البحار العميقة نشاط يكاد يكون مجهولا، على الرغم من تأثيره على التراث المشترك للبشرية. ولهذا السبب، نعكف على إعداد حملة إعلامية لتوعية عامة الجمهور وصانعي القرار الرئيسيين في أمريكا اللاتينية بشأن التعدين في قاع البحار العميقة، ونعتمزم استحداث أنشطة تثقيف قانونية وعلمية بشأن هذا الموضوع. ويدل كل ما تقدم على اهتمامنا واستعدادنا للمشاركة بنشاط في اجتماعات السلطة الدولية لقاع البحار.

- 14 - حددوا بإيجاز ما إذا كانت مقاصد المنظمة أو أنشطتها تتصل بعمل السلطة، مع توضيح هذه الصلة.

تلتزم الرابطة بحماية النظم الإيكولوجية والأنواع البحرية وإدارتها بفعالية. وما فتئت منظماتنا تدعو إلى تحسين السياسات الوطنية والدولية التي تتيح لدول أمريكا اللاتينية إنهاء ممارسات الصيد العشوائي، واعتماد سياسات الصيد التحوطية، وحماية الموائل الساحلية، وإيجاد حوافز ونظم اقتصادية من شأنها تسهيل الانتقال إلى الاستخدام المستدام للموارد البحرية. فعلى سبيل المثال، تقدم الرابطة دعما قانونيا وعلميا إلى البلدان فيما يتعلق بإعانات مصائد الأسماك وحفظ أعالي البحار، وتعمل مع هيئات دولية مثل اللجنة العلمية لاتفاقية البلدان الأمريكية لحماية وحفظ السلاحف البحرية وموائلها.

ومن إنجازاتنا الأخيرة في مجال حفظ البيئة البحرية ما يلي: حماية الأنواع الرئيسية من أسماك الشعاب المرجانية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التي تعتبر ذات أهمية بالغة لصحة الشعاب المرجانية؛ والحفاظ على أكثر من مليوني فدان من النظم الإيكولوجية الرئيسية للأراضي الرطبة في المكسيك وبنما وكولومبيا؛ وحماية السلاحف البحرية والشعاب المرجانية المهددة بالانقراض في كوستاريكا والمكسيك

من خلال المعاهدات الدولية؛ ووقف توسيع الميناء في فيراكروز عن طريق دعوى قضائية لطلب الحماية الدستورية، توسع أهلية الدفاع عن الحق في بيئة صحية؛ والاعتراف بحق السكان الأصليين الكاويستار في اتخاذ القرار البيئي في أقاليمها البحرية في إقليم باتاغونيا الشيلية، من بين أمور أخرى.

15 - حددوا بإيجاز ما إذا كانت منظماتكم تعترم المساهمة في عمل السلطة، بتقديم معلومات أو مشورة أو خبرة متخصصة، أو من خلال تحديد خدمات الخبراء أو الاستشاريين أو المساعدة في الحصول عليها، على سبيل المثال، مع توضيح كيفية القيام بذلك.

تهدف الرابطة إلى تقديم الدعم في وضع قواعد تنظيمية تأخذ في الاعتبار بشكل فعال النهج الوقائي في عملية اتخاذ القرار في السلطة الدولية لقاع البحار، كوسيلة للتقليل من آثار أنشطة التعدين على النظم الإيكولوجية البحرية والمجتمعات الساحلية في أمريكا اللاتينية، التي يمكن أن تتأثر بعدم تقييم المخاطر البيئية كما ينبغي. ونعترم المساهمة في مناقشة الموافقة على اللوائح، مع الأخذ بالرأي العلمي للجهات الفاعلة المعنية في المنطقة، بما في ذلك رأي خبائنا القانونيين الذين يعملون على الشروح والمقترحات الجديدة لمدونة التعدين. ويهدف هذا العمل إلى تحقيق التوازن بين المعايير التنظيمية وحالة العلم في الوقت الراهن وأفضل الممارسات المؤسسية المتاحة.

16 - حددوا بإيجاز ما إذا كانت لدى منظماتكم الخبرة والقدرة على المساهمة، ضمن مجال اختصاصها، في عمل السلطة، لا سيما فيما يتعلق بقانون البحار، وحماية البيئة البحرية، وقطاع التعدين البحري والتدين في قاع البحار العميقة، والتكنولوجيا، وتجهيز المعادن وتسويقها، والأنشطة في المنطقة، والبحث العلمي البحري في المنطقة، مع توضيح كيفية القيام بذلك.

أثبتت الرابطة، التي تتمتع بخبرة تزيد على 20 عاما، درايتها في حماية البيئة البحرية على الصعيد المحلي، وكذلك على الصعيد الدولي. وتجمع منظماتنا بين الدعوة القانونية والتعليم والمبادرات في مجال بناء التحالفات. ونحن نعطي الأولوية للقضايا ذات الأثر الكبير التي تشدد فيها الحاجة والتي يمكن أن تشكل سوابق قابلة للتكرار؛ ونقترح مسارات عمل مجدية، ونوفر لغة قانونية يمكن أن يعتمد عليها المسؤولون، وننشر معلومات عن المقترحات المعلقة؛ كما ندعم جهود شركائنا بإدراج حجج قائمة على القانون الدولي في أنشطة الدعوة والتفاوض. وفي هذا المجال الأخير، استخدمنا قانون البحار ومعاهدة أعالي البحار.

وإضافة إلى ذلك، يتكون فريقنا من خبراء قانونيين محنكين في مجال القانون البيئي الدولي، ومن علماء تخرجوا من بعض أفضل الجامعات في أمريكا والعالم. وهم جميعا يختصون منذ سنوات بالمعاهدات واللوائح الدولية التي تهدف إلى حماية النظم الإيكولوجية البحرية في إطار مجالات خبرتهم، وكلهم على استعداد للتعاون في العملية التي تواجه السلطة الدولية لقاع البحار هذه السنة.

17 - حددوا بإيجاز ما إذا كانت منظماتكم تعترم المساهمة في برامج ومبادرات بناء القدرات التي تضطلع بها السلطة (مثل جائزة الأمين العام والالتزامات الطوعية للسلطة)، مع توضيح كيفية القيام بذلك.

تعترم الرابطة المساهمة بأي طريقة تراها السلطة الدولية لقاع البحار ضرورية.